

مللقى الأبحر

@ 532 \$ 1 (كتاب الآبق) \$ 1 .

ندب أخذه لمن قوي عليه وكذا الضال وقيل تركه أفضل ويرفعان إلى الحاكم فيحبس الآبق دون
الضال . .